

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

نشرة معلومات: تحديث سجل الناخبين في المنطقة الدولية

سيسمح فقط للعراقيين المؤهلين القاطنين في المنطقة الدولية بالتسجيل في مركز تسجيل الناخبين التابع للمنطقة الدولية، من أجل التصويت لمحافظة بغداد أو التصويت الغيابي للمهجرين.

تحديث سجل الناخبين في المنطقة الدولية:

سيسمح للعراقيين القاطنين في المنطقة الدولية والمؤهلين بالتسجيل في مراكز الاقتراع التي ستفتح في المنطقة بالتسجيل في مركز تسجيل الناخبين التابع للمنطقة الدولية.

متى وأين سيتم تحديث سجل الناخبين:

ستفتح المفوضية مركز تسجيل في المنطقة للسماح للناخبين المؤهلين بممارسة حقهم في تحديث بياناتهم. فترة التحديث 30 يوماً ابتداءً من 15 تموز 2008.

حق التسجيل في المنطقة الدولية:

سيسمح بالتسجيل للمواطنين المؤهلين القاطنين في المنطقة الدولية وبإمكانهم إثبات ذلك. كما سيسمح بالتسجيل للمهجرين بعد 9 أبريل 2003 والقاطنين في المنطقة. على هؤلاء استيفاء متطلبات التأهيل وهي:

- 1- مواطن عراقي.
- 2- كامل الأهلية.
- 3- بلغ 18 سنة من العمر.
- 4- مسجل بموجب تعليمات المفوضية.

الغرض من تحديث السجلات:

- 1- إضافة أسماء إلى قائمة الناخبين المؤقتة.
- 2- تغيير وحدة الاقتراع إلى أخرى في المنطقة الدولية أو من محافظة إلى أخرى.
- 3- طلب حذف أعضاء العائلة المتوفين من السجل.
- 4- طلب التسجيل للتصويت الغيابي في حالة التهجير بعد 9 أبريل 2003.

الوثائق المطلوبة:

- على الراغبين بالتسجيل إبراز وثائق التعريف التالية لإثبات إقامتهم في المنطقة الدولية:
- بطاقة تموين صادرة في بغداد.
 - سندات ملكية أو عقد إيجار طويل الأمد للسكن في المنطقة الدولية.
 - شهادة صادرة عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء.

على العائدين المؤهلين إبراز جواز سفر غير عراقي مع ختم دخول بعد 31 ديسمبر 2007. يطلب من المهجرين المؤهلين تقديم كتاب من وزارة الهجرة معنون إلى مركز التسجيل لإثبات حالة التهجير والتأهيل للتصويت الغيابي.

المشاركة في تحديث سجل الناخبين:
على كافة العراقيين المؤهلين القاطنين في المنطقة الدولية مراجعة مركز التسجيل لتفقد بياناتهم في القائمة المؤقتة وتغيير وحدة الاقتراع إلى وحدة اقتراع أخرى في المنطقة الدولية.
بالإمكان التحقق من الأسماء والبيانات في قائمة الناخبين إما شخصياً أو من خلال أحد أفراد العائلة. لغرض تغيير أو تصحيح بيانات أفراد العائلة، يتوجب على المواطن المؤهل تقديم وثيقة تثبت العلاقة العائلية مع وثائق تعريف.

بإمكان المواطنين الاتصال بمركز اتصالات المفوضية على الأرقام التالية:

- الهاتف النقال: 7777
- الخطوط الأرضية: 7432516-7432518-7432519

مخالفات تحديث سجل الناخبين:

- 1- إعطاء معلومات خاطئة.
- 2- تقديم مستندات مزورة.
- 3- محاولة تسجيل مزدوج أو متعدد للشخص نفسه أو لغيره.
- 4- محاولة منع الغير من التسجيل بواسطة التهديد أو استخدام العنف أو أشكال أخرى من التخويف.
- 5- الامتناع عن تقديم وثائق هامة عن أفراد العائلة وبذلك حرمانهم من التحقق من بياناتهم.
- 6- محاولة إفساد عملية التسجيل من خلال الرشاوى أو التهديدات.